

9199 - حكم الطواف بصندوق التبرعات على المصلين في

المسجد - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

لنا صندوق خيري لمصالح المسجد ويوجد رجل مخصص لهذا الصندوق يدور به على صفوف المصلين قبل الصلاة وخاصة يوم الجمعة

فما حكم هذا العمل؟ علما بان بعض المصلين يجد شيئا من الحرج - [00:00:00](#)

هذا فيه نظر. لان لا معناه لا معناه سؤال. للمصلين وقد يحرجهم ويؤذيهم بذلك يطوف عليهم ان يسألهم حتى يضعوا شيئا من المال في هذا الصندوق لمصالح المسجد لو ترك هذا يكون احسن. والا فالامر فيه. لو قال الامام ان المسجد في حاجة الى مساعدته -

[00:00:24](#)

وتعاونكم فلا بأس بذلك. لان هذا مشروع خيري لكن كونه يطوف بالصندوق عليهم في صفوفهم في قد يكون في بعض الاعداء بعض الاحراج الذي يرى ان تركه اولى ويكفي ان يعلموا بهذا ان الصندوق هذا لمصالح المسجد وان شاء وضع فيه ومن شاء ترك. ولا -

[00:00:54](#)

يطوف عليهم ولا يؤذيهم بذلك. هذا هو الاحوط والاقرب الى السلام - [00:01:14](#)